

**وزارة التجارة والصناعة**

قرار رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٠٧

**وزير التجارة والصناعة**

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون التعاون الاستهلاكي؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم وزارة التجارة والصناعة؛  
وعلى القرار الوزاري رقم ٤٣١ لسنة ١٩٧٥ بلاحقة النظام الداخلي  
للجمعيات التعاونية الاستهلاكية وتعديلاته؛

وعلى كتاب مديرية التموين والتجارة الداخلية لمحافظة كفر الشيخ المؤرخ ٢٠٠٦/١٠/٣٠؛  
وعلى كتاب الاتحاد التعاوني الاستهلاكي المركزي المؤرخ ٢٠٠٧/٢/٢٠؛  
وعلى مذكرة قطاع التجارة الداخلية - الإدارة العامة للتعاون الاستهلاكي  
المؤرخة ٢٠٠٧/٢/١١؛

**قرر:****(المادة الأولى)**

تحل الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بإدارة تموين دسوق بمحافظة كفر الشيخ.

**(المادة الثانية)**

على الاتحاد التعاوني الاستهلاكي المركزي مباشرة إجراءات التصفية طبقاً لقانون  
التعاون الاستهلاكي رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥

**(المادة الثالثة)**

على الإدارة العامة للتعاون الاستهلاكي متابعة التنفيذ.

**(المادة الرابعة)**

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية، ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره.

صدر في ٢٠٠٧/٣/١٨

وزير التجارة والصناعة

رشيد محمد رشيد